

قانون (تسوية حقوق ملكية) الاراضى (المعدل)

رقم ١٨ لسنة ١٩٤٤

وهو يقضى بتعديل قانون (تسوية حقوق ملكية) الاراضى

سنّ المندوب السامى لفلسطين ، بعد استشارة المجلس الاستشارى ، ما يلى :—

المادة ١ يطلق على هذا القانون اسم قانون (تسوية حقوق ملكية) الاراضى (المعدل) اسم القانون لسنة ١٩٤٤ ، ويقراً مع قانون (تسوية حقوق ملكية) الاراضى ، المشار اليه فيما يلى الباب ٨٠ بالقانون الاصلى ، كقانون واحد

المادة ٢ تعدل الفقرة (١) من المادة ٦٩ من القانون الاصلى باضافة العبارة التالية تعديل المادة ٦٩ الى آخرها :—  
من القانون الاصلى

«وعن أى أمر آخر من الامور اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون»

١٦ آذار سنة ١٩٤٤

المندوب السامى  
هارولد مكمايكل